

مت ١٥٣ (٢)

٣١ أيار/ مايو ٢٠٢٣

EB153(2)

المجلس التنفيذي

الدورة الثالثة والخمسون بعد المائة

البند ٦-١ من جدول الأعمال

النموذج والجدول الزمني الموصى به لاقتراح القرارات والمقررات الإجرائية

إن المجلس التنفيذي، وقد نظر في التقرير عن المسائل المنبثقة من فرقة العمل المرنة للدول الأعضاء المعنية بتعزيز الحوكمة الميزانية والبرمجية والتمويلية للمنظمة^١ وقد أنشأ من خلال المقرر الإجرائي مت ١٥١ (١) (٢٠٢٢) فرقة العمل المرنة للدول الأعضاء المعنية بتعزيز الحوكمة الميزانية والبرمجية والتمويلية من أجل تحليل تحديات الحوكمة من حيث الشفافية والكفاءة والمساءلة والامتثال، ومن أجل إعداد التوصيات؛ وإذ يسلم بالحاجة إلى معالجة الأعمال التحضيرية الهامة التي تضطلع بها الدول الأعضاء والأمانة في الأسابيع السابقة لاجتماعات الأجهزة الرئيسية، وبأن الآجال النهائية لاقتراح القرارات والمقررات الإجرائية الجديدة على المجلس التنفيذي في النظام الداخلي الحالي يمكن أن تؤدي إلى تفاقم الطلبات الموجهة إلى الدول الأعضاء والأمانة خلال هذه الفترة؛ وإذ يحيط علماً بمقرره الإجرائي مت ١٥٢ (١٥) (٢٠٢٣) الذي يطلب إلى المدير العام اتخاذ إجراءات، من أجل تنفيذ توصيات فرقة العمل التي تُقترح بشأنها إجراءات قبل أن تنتظر فيها جمعية الصحة العالمية السادسة والسبعون،

قرر ما يلي:

(١) أن يحيط علماً بأن الدول الأعضاء وافقت على ما يلي، لدى إعداد قرارات جمعية الصحة ومقرراتها الإجرائية المقترحة لكي ينظر فيها المجلس التنفيذي في دورته الرابعة والخمسين بعد المائة أو دورته السادسة والخمسين بعد المائة للمجلس التنفيذي، دون الإخلال بالنظام الداخلي القائم الذي لا يغيره هذا المقرر الإجرائي:

(أ) إظهار التزامها باتباع ممارسات حوكمة أفضل في الفترة التي تسبق اجتماعات الأجهزة الرئيسية، من خلال إعداد أي مقترحات من هذا القبيل وفقاً للجدول الزمني المحدد في التذييل بالملحق ٢ بالوثيقة مت ١٥٣/٤ والآجال النهائية المذكورة فيه؛

(ب) إذا لم تقدم هذه المقترحات في الآجال النهائية المحددة في ذلك الجدول الزمني، تقوم الدولة العضو المقدمة للمقترح بإطلاع جميع الدول الأعضاء عبر البريد الإلكتروني على الأساس المنطقي المتعلق بالحاجة الملحة إلى النظر في مقترحها أثناء الجولة الحالية وبمواقب تأخير النظر فيه حتى جولة الجهاز الرئيسي التالية؛

(ج) الاسترشاد بنموذج، يتعين أن تعدّه الأمانة، في وضع المسودة الأولية لهذه المقترحات من أجل جمعية الصحة؛

(٢) أن يطلب إلى المدير العام القيام بما يلي:

(أ) تحضيراً للدورتين الرابعة والخمسين بعد المائة والسادسة والخمسين بعد المائة للمجلس التنفيذي، بحلول نهاية أيلول/ سبتمبر ٢٠٢٣ وأيلول/ سبتمبر ٢٠٢٤ على التوالي:

(١) تنظيم ما تقدمه الأمانة من تخطيط ودعم إلى الدول الأعضاء، أثناء إعداد الدول الأعضاء للقرارات و/ أو المقررات الإجرائية المقترحة ونظرها فيها، وفقاً للجدول الزمني المبين في التذييل بالملحق ٢ بالوثيقة مت ٤/١٥٣؛

(٢) إعداد نموذج لتوجيه الدول الأعضاء في إعدادها لقرارات جمعية الصحة و/ أو مقرراتها الإجرائية، وتعميمه على الدول الأعضاء وفقاً للجدول الزمني المبين في التذييل بالملحق ٢ بالوثيقة مت ٤/١٥٣؛

(٣) إعداد قائمة مرجعية لإرشاد الدول الأعضاء في إعدادها للقرارات و/ أو المقررات الإجرائية (لأغراض منها معالجة الازدواجية و/ أو أوجه التآزر مع القرارات والمقررات الإجرائية الأخرى؛ فضلاً عن قابلية تطبيق أحكام انقضاء سريان المفعول)، وتعميمها أيضاً وفقاً للجدول الزمني المبين في التذييل بالملحق ٢ بالوثيقة مت ٤/١٥٣؛

(ب) في أعقاب الدورة الرابعة والخمسين بعد المائة للمجلس التنفيذي، ومرة أخرى في أعقاب الدورة السادسة والخمسين بعد المائة للمجلس التنفيذي، دعوة الدول الأعضاء إلى الرد على استبيان خطي يقيم تجربتها في استخدام النماذج والجدول الزمني والقائمة المرجعية المذكورة أعلاه؛

(ج) بحلول نهاية آذار/ مارس ٢٠٢٤، تقديم نتائج الاستبيان فيما يتعلق بالدورة الرابعة والخمسين بعد المائة للمجلس التنفيذي إلى الدول الأعضاء للعلم؛

(د) إعداد تقرير لينظر فيه المجلس في دورته السابعة والخمسين بعد المائة، يتضمن نتائج الاستبيان فيما يتعلق بالدورتين الرابعة والخمسين بعد المائة والسادسة والخمسين بعد المائة للمجلس التنفيذي، وإعداد تقرير لينظر فيه المجلس في دورته الثامنة والخمسين بعد المائة مع إرشادات بشأن الخطوات اللازمة (مثل ما يُحتمل إدخاله من تغييرات على النظام الداخلي) للمضي قدماً في إعداد مشاريع قرارات الدول الأعضاء و/ أو مشاريع المقررات الإجرائية لكي ينظر فيها المجلس التنفيذي وتقديم التوصيات إلى جمعية الصحة؛

(هـ) عند تناول توصيات فرقة العمل، وضع خطة مشروع، مع التكاليف المرتبطة بتطبيق الحلول الرقمية لتفاعلات خدمات الأجهزة الرئاسية مع الدول الأعضاء، بما في ذلك خيار إنشاء قاعدة بيانات على الإنترنت بقرارات المنظمة ومقرراتها الإجرائية، مزودة بخاصية تتيح البحث فيها.

الجلسة الأولى، ٣١ أيار/ مايو ٢٠٢٣
مت ١٥٣/ المحاضر الموجزة ١/

= = =